بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٢ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين واكرم طه محمد و اكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعون: ١- (ا . ب . م) ٢- (س . ف . ح) ٣- (ج . أ . م) ٤- (ز . س .خ)

وكيلهم المحامي د. (ع . ش)

المدعى عليه: رئيس مجلس النواب/اضافة لوظيفته.

الادعاء:

ادعى وكيل المدعين بأن المدعى عليه اضافة لوظيفته قام بتشريع قانون الموازنة الاتحادية رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٧ ، وتضمن هذا القانون بعض المواد التي تخالف بعض نصوص دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ ، والتي الحقت ضرراً كبيراً في اقليم كردستان ، ذلك ان القانون نص على عدم اطلاق استحقاقات الاقليم الوارد في قانون ، وفي ذلك تمييز واضح ومخالفة لمبدأ المساواة و حقوق المواطنة المادة (١٤) من الدستور ناهيك عن ان الدستور لم يتضمن اي نص يبيح للحكومة الاتحادية قطع استحقاقات اقليم كردستان وهذا خرق واضح في المادة (٩/ثانياً) من قانون الموازنة الاتحادية والتي قضت بأستقطاع الحصة المحددة للأقليم بموجب البند (اولاً) عند عدم قيامه بتسديد الايرادات المستحصلة الى الخزينة ، ويستطرد الادعاء ببيان بعض النصوص الدستورية التي تؤيد ادعاءه ومنها المادة (٢/اولاً/ج) التي لم تجوز سن قانون يتعارض مع الحقوق والحريات الاساسية ، وكذلك المادة (٣٠/اولاً) التي تلزم الدولة بتأمين الدخل المناسب ، وكذلك المادة (١٣/اولاً/ثانياً) التي تتحدث عن علوية الدستور ، وكذلك المادة (١١٧/اولاً) التي قضت بأن يكون اقليم كردستان وسلطاته القائمة اقليماً اتحادياً عند نفاذه ، واخيراً يرى الادعاء ان نص المادة (٤/ أ / ب /ج) من قانون الموازنة الاتحادية يخالف الدستور ، كون القانون في مفهومه المالي هو تقدير سنوي للأيرادات والنفقات بعد ارسال كافة الوزارات الاحتياجات المالية

للسنة القادمة ، وهو موضوع مالي ، وان صلاحية المناقلة في ابواب الموازنة لوزير المالية وفي ذلك مخالفة لنص المادة (٦٢/ثانياً) من الدستور التي تنص على ان مجلس النواب هو صاحب الاختصاص في هذا المجال ، وفي ضوء هذه الدفوع فأن الادعاء يطلب الحكم بعدم دستورية المادتين (٩/ثانياً/ثالثاً/د) و (٤/أ/ب/ج) من قانون الموازنة العامة الاتحادية رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٧ والغاءهما ، وبعد تسجيل الدعوى وتعيين موعد للمرافعة تشكلت المحكمة وحضر وكيل المدعين ووكيل المدعى عليه ، وحضر ممثل الشخص الثالث رئيس مجلس الوزراء اضافة لوظيفته افاد وكيل المدعين طالباً الحكم بالزام وزير المالية اضافة لوظيفته بتسديد رواتب الموظفين في اقليم كردستان و البالغة (٢) ترليون ، كرر وكيل المدعى عليه اضافة لوظيفته طلباته واقواله وطلب الحكم برد دعوى المدعين لعدم توجه الخصومة ، اجاب وكيل الشخص الثالث ان حكومة كردستان لم تسدد واردات النفط المستخرج من كركوك واربيل حتى يمكن ان يسدد لها ما هو مخصص في الموازنة ، و كرر الطرفين طلباتهم ولما لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة وافهم القرار علناً .

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان وكيل المدعين قد طعن في عريضة دعوى موكليه بعدم دستورية احكام المادتين (٩/ثانياً/ثالثاً/د) و (٤/أ/ب/ج) من قانون الموازنة الاتحادية رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٧ وعند اجراء المرافعة في الدعوى بحضور اطرافها افاد وكيل المدعين موضحاً دعوى موكليه وحصرها بالطلب من المحكمة الاتحادية العليا اصدار حكم بالزام وزير المالية اضافة لوظيفته بصرف مبلغ (٢) ترليون دينار الى اقليم كوردستان لغرض تسديد رواتب الموظفين من هذا المبلغ واحتسابه من حصة أقليم كوردستان . وتجد المحكمة الاتحادية العليا أن المدعين وعلى لسان وكيلهم وفي جلسة المرافعة قد غيروا موضوع الدعوى تغييراً جوهرياً لا يجوزه القانون من جانب ومن جانب اخر فأن موضوع الدعوى بعد تغييره اصبح النظر فيه خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المادة (٩٣) من الدستور والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ ، وبناء عليه قرر الحكم برد دعوى

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

المدعين من هاتين الجهتين وتحميلهم المصاريف واتعاب محاماة وكيل المدعى عليه السيد (هـ . م) ومقدارها مئة الف دينار وصدر الحكم باتاً وبالاتفاق وأفهم علناً في ٢٠١٧/٧/١٢ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
اكرم طه محمد

العضو
حسين عباس أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com